ولفظ الممتنع، فيه إجمال كما تقدم، وما سمى ممتنعًا بمعنى/ أنه لا يكون مع أنه لو ٨/٥٠١
شاء العبد لفعله؛ لقدرته عليه، فهذا يجوز تكليفه بلا نزاع ، وإن سماه بعضهم بما لا يطاق، فهذا نزاع لفظي، ونزاع في أن القدرة ، هل يجوز أن تتقدم الفعل أم لا؟

فصـــل

وأما قوله:

والجبر إن صح يكن مكرهًا وعندك المكره معذور

فيقال: قد تقدم بيان معنى الجبر وأن الجبر إذا أريد به الإكراه ، كما يجبر الإنسان غيره، ويكرهه على خلاف مراده ، فالله تعالى أجل وأعلا وأقدر من أن يحتاج إلى مثل هذا الجبر والإكراه، فإن هذا إنما يكون من عاجز يعجز عن جعل غيره مريدًا لفعله مختارًا له محبًا له راضيا به، والله سبحانه على كل شيء قدير، فإذا شاء أن يجعل العبد محبًا لما يفعله، مختارًا له جعله كذلك، وإن شاء أن يجعله مريدًا له بلا محبة بل مع كراهة فيفعله كارهًا له جعله كذلك.

وليس هذا كإكراه المخلوق للمخلوق، فإن المخلوق لا يقدر أن يجعل في قلب غيره لا إرادة وحبا، ولا كراهة وبغضًا، بل غايته أن يفعل ما يكون / سببًا لرغبته أو رهبته، فإذا ٨/٥٠٢
أكرهه فعل به من العقاب أو الوعيد ما يكون سببًا لرهبته وخوفه، فيفعل ما لا يختار فعله، ولا يفعله راضيًا بفعله، ويكون مراده دفع الشر عنه، فهو مريد للفعل، لكن المقصود دفع الشر عنه، لا نفس الفعل، ولهذا قد يسمى مختارًا، ويسمى غير مختار باعتبار، ويسمى مريدًا، ويسمى غير مريد باعتبار.

ولكن اللغة العربية لا يسمى فيها مختارًا بل مكرهًا، وهي لغة الفقهاء. كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، فإن الله لا مكره له»[1]. فبين النبي ﷺ أن من يفعل بمشيئته لا يكون مكرهًا، والمكره يفعل بمشيئة غيره، وهو المكره له، فإنه وإن كان قاصدًا لما يفعله ليس هو بمنزلة المفعول به الذي لا قدرة له، ولا إرادة له في الفعل بحال، فإن مقصوده بالقصد الأول دفع الشيء لا نفس الفعل، فالمراتب ثلاثة:

---

(١) البخاري في الدعوات (٦٣٣٩) ، ومسلم في الذكر والدعاء (٩/٢٦٧٩).

أحدها: من يفعل به الفعل من غير قدرة له على الامتناع ، كالذي يحمل بغير اختياره ويدخل إلى مكان أو يضرب به غيره، أو تضجع المرأة وتفعل بها الفاحشة بغير اختيارها، من غير قدرة على الامتناع ، فهذا ليس له فعل اختياري، ولا قدرة ولا إرادة. ومثل هذا الفعل ليس فيه أمر ولا نهي، ولا عقاب باتفاق العقلاء، وإنما يعاقب إذا أمكنه الامتناع فتركه؛ لأنه إذا لم / يمتنع كان مطاوعًا لا مكرها، ولهذا فرق بين المرأة المطاوعة على الزنا والمكرهة عليه. ٨/٥٠٣

والثانية: أن يكره بضرب أو حبس، أو غير ذلك حتى يفعل ، فهذا الفعل يتعلق به التكليف، فإنه يمكنه ألا يفعل ، وإن قتل؛ ولهذا قال الفقهاء :إذا أكره علي قتل المعصوم، لم يحل له قتله، وإن قتل فقد اختلفوا في القود. فقال أكثرهم كمالك وأحمد والشافعي في أحد قوليه: يجب القود على المكره والمكرَه لأنهما جميعا يشتركان فى القتل ، وقال أبو حنيفة: يجب على المكره الظالم؛ لأن المكره قد صار كالآلة ، وقال زفر: بل على المكره المباشر؛ لأنه مباشر وذاك متسبب. وقال: لو كان كالآلة لما كان آثما، وقد اتفقوا على أنه آثم، وقال أبو يوسف: لا تجب على واحد منهما.

وأما إن أكره على الشرب للخمر، ونحوه من الأفعال ، فأكثرهم يجوز ذلك له، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد في المشهور عنه؛ لقوله تعالى: ﴿**ولا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [النور: ٣٣]، وأما إن أكره الرجل على الزنا، ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره:

أحدهما: لا يكون مكرها عليه، كقول أبي حنيفة، وهو منصوص أحمد.

والثاني: قد يكون مكرها عليه، كقول الشافعي ، وطائفة من أصحاب أحمد. / ٨/٥٠٤

وإذا أكره على كلمة الكفر جاز له التكلم بها، مع طمأنينة قلبه بالإيمان.

وإذا أكره على العقود كالبيع ، والنكاح ، والطلاق ، والظهار، والإيلاء، والعتق، ونحو ذلك، فمذهب الجمهور ، كمالك، والشافعي، وأحمد أن كل قول أكره عليه بغيرحق فهو باطل، فلا يقع به طلاق ولا عتاق، ولا يلزمه نذر، ولا يمين، ولا غير ذلك، وأما أبو حنيفة فيفرق بين ما يقبل الفسخ عنده، ويثبت فيه الخيار كالبيع و نحوه ، فلا يلزم مع الإكراه، وما ليس كذلك كالنكاح والطلاق والعتاق فيلزم مع الإكراه.

وأما المكره بحق كالحربي على الإسلام، فهذا يلزمه ما أكره عليه باتفاق العلماء.

فقول الناظم:

والجبر إن صح يكن مكرها وعندك المكره معذور

قول مؤلف من مقدمتين باطلتين:

/ الأولى: إن صح الجبر كان مكرها، وقد عرف أن لفظ الجبر ، إذا أريد به الجبر ٨/٥٠٥
المعروف من إجبار الإنسان غيره على ما لا يريده، فهذا الجبر لم يصح، وإن أريد به أن الله يخلق إرادته، فهذا الجبر إذا صح لم يكن مكرها.

والمقدمة الثانية قوله : والمكره عندك معذور، فليس الأمر كذلك، بل المكره نوعان:

نوع أكرهه المكره بحق، فهذا ليس بمعذور، والله تعالى لا يكره أحدًا إلا بحق، سواء قدر الإكراه بخلقه وقدره، أو شرعه وأمره، وإنما المكره المعذور هو المظلوم المكره بغير حق، والله تعالى لا يظلم أحدًا مثقال ذرة، بل هو الحكم العدل القائم بالقسط، كما قال تعالى: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ [آل عمران:١٨].

وقد اتفق المسلمون وغيرهم ، على أن الله منزه عن الظلم، لكن تنازع الناس في معنى الظلم الذي يجب تنزيه الرب عنه ، فجعلت القدرية من المعتزلة وغيرهم الظلم الذي ينزه عنه الخالق من جنس الظلم الذي ينهي عنه المخلوق، وشبهوا الله تعالى بخلقه، فأوجبوا عليه من جنس ما يجب على / المخلوق، وتكلموا في التعديل والتجويز بكلام ٨/٥٠٦
متناقض، كما هو معروف عنهم و ألزموا الناس إلزامات كثيرة.

منها: أن قالوا: إن العبد لو رأى رفقة يظلم بعضهم بعضًا، وهو يقدر على منعهم من الظلم ولم يمنعم لكان ظالمًا ومثل هذا ليس ظلماً من الله فقالوا: هو قد نهاهم عن ذلك، وعرضهم للثواب إذا أطاعوه، وللعقاب إذا عصوه، وهم قد ظلموا باختيارهم ، ولم يمكن منعهم من ذلك إلا بإلجائهم إلى الترك، والإلجاء يزيل التكليف الذي عرضهم به للثواب.

فقال لهم الجمهور: الواحد منا لو فعل ذلك مع علمه بأن عباده لا يطيعون أمره، ولا يمتنعون عن الظلم ، بل يزدادون عصيانًا وظلما ، لم يكن ذلك حكمة ولا عدلا، وإنما يحمد ذلك من الواحد منا لعدم علمه بالعاقبة، أو لعجزه عن المنع، والله عليم بالعواقب ، وهو على كل شيء قدير، وإلا فإذا كان الواحد منا يعلم أنه إذا أمرهم، ليعرضهم للثواب عصوة وظلم بعضهم بعضًا، وجب عليه أن يمنعهم من الظلم بالإلجاء.

وتمام الكلام في ذلك مبسوط في موضع آخر. فإن هذا الجواب لا يحتمل إلا التنبيه.

وقالت طائفة من مثبتة القدر- من المتقدمين ، والمتأخرين ، من الجهمية / وأهل الكلام، والفقهاء وأهل الحديث -: الظلم منه ممتنع لذاته ، فكل ممكن يدخل تحت القدرة ليس فعله ظلمًا، وقالوا: الظلم التصرف في ملك الغير، أو الخروج عن طاعة من تجب طاعته، وكل من هذين ممتنع في حق الله.

وقال كثير من أهل السنة والحديث والنظار: بل الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، ومن ذلك أن يبخس المحسن شيئًا من حسناته، أو يحمل عليه من سيئات غيره، وهذا من الظلم الذي نزه الله نفسه عنه، كقوله تعالى: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا**﴾[طه:١١٢]. قال غير واحد من السلف: الهضم أن يهضم من حسناته، والظلم أن يزاد في سيئاته، وقد قال تعالى: ﴿**أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ . وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ . أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ . وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ**﴾ [النجم:٣٦-٣٩] وقال: ﴿**لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ . مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ**﴾[ق : ٢٨، ٢٩].

وفي حديث البطاقة، الذي رواه الترمذي وغيره وحسنه ، ورواه الحاكم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال:« يجاء يوم القيامة برجل من أمتي على رؤوس الخلائق ، فينشر له تسعة وتسعون سجلاً، كل سجل منها مد البصر، ثم يقول الله تعالى له: أتنكر من هذا شيئًا؟ فيقول: لا يارب. فيقول الله عز وجل : ألك عذر أو حسنة؟ فيهاب الرجل فيقول: لا يارب. فيقول الله تعالى: بلى ، إن لك عندنا حسنات ، وإنه لا ظلم عليك ، فتخرج
٨/٥٠٨ / له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله. فيقول: يارب ، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول : إنك لا تظلم . قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة»(١).

وقال تعالى: ﴿ **الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾ [غافر:١٧]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ**﴾ [الزخرف:٧٦]، وقال : ﴿**وما ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**﴾[هود:١٠١]، ومثل هذه النصوص كثيرة، ومعلوم أن الله تعالى لم ينف بها الممتنع الذي لا يقبل الوجود، كالجمع بين الضدين، فإن هذا لم يتوهم أحد وجوده، وليس في مجرد نفيه ما يحصل به مقصود الخطاب، فإن المراد بيان عدل الله، وأنه لا يظلم أحدًا، كما قال تعالى: ﴿**وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا**﴾ [الكهف:٤٩] بل يجازيهم بأعمالهم، ولا يعاقبهم إلا بعد إقامة الحجة عليهم، كما

(١) الترمذي في الإيمان (٢٦٣٩) وابن ماجه في الزهد (٤٣٠٠) .

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[الإسراء: ١٥]، وقال: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾[القصص: ٥٩].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « ما أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث الرسل، وأنزل الكتب»(١).

/ ومثل هذه النصوص كثيرة ، وهي تبين أن الظلم الذي نزه الله نفسه عنه ليس هو ما ٨/٥٠٩
تقوله القدرية، ولا ما تقوله الجبرية، ومن وافقهم ، وقد بسط الكلام على تحقيق هذا المقام في مواضع أخر، وبين فيها حكمة الله وعدلة ، فإن هذا المقام هو من أعظم المقامات التي اضطرب فيها كثير من الأولين والآخرين. والبسط الكثير الذي ينتهي به إلى تفصيل أقوال الناس، وحقيقة الأمر في ذلك ببيان الدلائل ، والجواب عن المعارضات لا يناسب جواب هذا النظم، وهو مذكور في موضع آخر.

وفي الحديث الصحيح، الذي رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر عن النبي ﷺ : فيما يروي عن ربه ـ تبارك وتعالى ـ أنه قال: « ياعبادي ، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا، ياعبادي، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، ياعبادي ، كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، ياعبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم. ياعبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعًا فاستغفروني أغفر لكم. ياعبادي ، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. ياعبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئًا. ياعبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم، ما نقص ذلك من ملكي شيئًا. ياعبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، فسألوني، فأعطيت كل إنسان منهم مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل / البحر. ياعبادي، ٨/٥١٠
إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها ، فمن وجد خيرًا، فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك ، فلا يلومن إلا نفسه»(٢). قال سعيد: كان أبو أدريس الخولاني إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه .

---

(١) البخارى فى التوحيد (٧٤١٦) ومسلم فى التوبة (٢٧٦٠ / ٣٥) .
(٢) مسلم فى البر والصلة (٢٥٧٧ / ٥٥) .

فذكر في أول هذا الحديث الإلهي ، الذي قال فيه الإمام أحمد: هو أشرف حديث لأهل الشام، أنه حرم الظلم على نفسه. والتحريم ضد الإيجاب، وبين في القرآن أنه كتب على نفسه الرحمة، وهذا علي قول الطائفة الثانية المراد به مجرد خبره بمجرد الوعد والوعيد، وعلى قول الآخرين: بل هو ـ سبحانه ـ كتب على نفسه الرحمة ، وحرم على نفسه الظلم كما أخبر عن نفسه، فقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم: ٤٧]، فهو حق أحقه ـ سبحانه ـ على نفسه ، لا أن أحدًا من الخلق يوجب عليه حقًا، ولا يحرم عليه شيئًا.

وختم الحديث، بقوله: «إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرًا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك ، فلا يلومن إلا نفسه»، كما ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ أنه قال: « سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللّهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي ، فاغفرلي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . من قالها إذا أصبح موقنا بها فمات من يومه دخل الجنة، ومن قالها إذا أمسى موقنا بها فمات من ليلته دخل الجنة»(١).

٨/٥١١ / وفي هذا الحديث قوله: « أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي»، ومن نعمه على عبده المؤمن، ما ييسره له من الإيمان والحسنات فإنها من فضله وإحسانه ورحمته وحكمته، وسيئات العبد من عدله وحكمته؛ إذ كل نعمة منه فضل ، وكل نقمة منه عدل، وهو لا يسأل عما يفعل ؛ لكمال حكمته ورحمته وعدله، لا لمجرد قهره وقدرته، كما يقوله جهم وأتباعه، وقد بسط الكلام على هذا وبين حقيقة قوله: «والخير بيديك، والشر ليس إليك»(٢) وإن كان خالق كل شيء، وبين أن الشر لم يضف إلى الله في الكتاب والسنة، إلا على أحد وجوه ثلاثة:

إما بطريق العموم، كقوله: ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[الرعد: ١٦، الزمر: ٦٢]، وإما بطريقة إضافته إلى السبب، كقوله: ﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾[الفلق: ٢].

وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿وَأَنَّا لا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي الأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾[الجن: ١٠].

وقد جمع في الفاتحة الأصناف الثلاثة ،فقال: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢]، وهذا عام. وقال: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧]، فحذف

(١) البخارى فى الدعوات (٦٣٢٣) وأبو داود فى الأدب (٥٠٧٠) .
(٢) مسلم فى المسافرين (٧٧١ / ٢٠١) .

فاعل الغضب. وقال: ﴿ولا الضَّالِّين﴾ [الفاتحة: ٧]، فأضاف الضلال إلى المخلوق، ومن هذا قول الخليل: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾[الشعراء: ٨٠]، / وقول الخضر: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ ٨/٥١٢
[الكهف: ٧٩]، ﴿ فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴾ [الكهف: ٨١]، ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا﴾[الكهف: ٨٢].

وقد بسط الكلام على حقائق هذه الأمور، وبين أن الله لم يخلق شيئًا إلا لحكمة، قال تعالى: ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾[السجدة: ٧]، وقال: ﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]، فالمخلوق باعتبار الحكمة التي خلق لأجلها خير وحكمة، وإن كان فيه شر من جهة أخري، فذلك أمر عارض جزئي ليس شرًا محضًا، بل الشر الذي يقصد به الخير الأرجح هوخير من الفاعل الحكيم، وإن كان شرا لمن قام به.

وظن الظان أن الحكمة المطلوبة التامة قد تحصل مع عدمه، إنما يقوله لعدم علمه بحقائق الأمور، وارتباط بعضها ببعض ، فإن الخالق إذا خلق الشيء، فلابد من خلق لوازمه، فإن وجود الملزوم بدون وجود اللازم ممتنع، ولابد من ترك خلق أضداده التي تنافيه، فإن اجتماع الضدين المتنافيين في وقت واحد ممتنع.

وهو ـ سبحانه ـ على كل شيء قدير، لا يستثنى من هذا العموم شيء، لكن مسمي الشيء ، ما تصور وجوده ، فأما الممتنع لذاته فليس شيئًا باتفاق العقلاء.

/ والقدرة على خلق المتضادات قدرة على خلقها على البدل، فهو ـ سبحانه ـ إذا شاء ٨/٥١٣
أن يجعل العبد متحركا جعله، وإن شاء أن يجعله ساكنًا جعله، وكذلك في الإيمان والكفر وغيرهما، لكن لا يتصور أن يكون العبد في الوقت الواحد متصفًا بالمتضادات ، فيكون مؤمنا صديقًا من أولياء الله المتقين، كافرًا منافقًا من أعداء الله، وإن كان يمكن أن يجتمع فيه شعبة من الإيمان وشعبة من النفاق.

والذي يجب على العبد أن يعلم أن علم الله، وقدرته، وحكمته، ورحمته في غاية الكمال الذي لا يتصور زيادة عليها، بل كلما أمكن من الكمال الذي لا نقص فيه ، فهو واجب للرب تعالى، وقد يعلم بعض العباد بعض حكمته، وقد يخفى عليهم منها ما يخفى.

والناس يتفاضلون في العلم بحكمته، ورحمته، وعدله، وكلما ازداد العبد علمًا بحقائق الأمور ازداد علمًا بحكمة الله، وعدله، ورحمته، وقدرته ، وعلم أن الله منعم عليه بالحسنات عملها وثوابها ، وإن ما يصيبه من عقوبات ذنوبة فبعدل الله ـ تعالى ـ وإن نفس صدور الذنوب منه ـ وإن كان من جملة مقدورات الرب ـ فهو لنقص نفسه وعجزها

وجهلها الذي هو من لوازمها، وإن ما في نفسه من الحسنات فهو من فعل الله ، وإحسانه وجوده، وإن الرب، مع أنه قد خلق النفس وسواها، وألهمها فجورها وتقواها، فإلهام
٨/٥١٤ الفجور والتقوى وقع / بحكمة بالغة، لو اجتمع الأولون والآخرون من عقلاء الآدميين على أن يروا حكمة أبلغ منها لم يروا حكمة أبلغ منها.

لكن تفصيل حكمة الرب، مما يعجز كثير من الناس عن معرفتها، ومنها ما يعجز عن معرفته جميع الخلق حتى الملائكة، ولهذا قالت الملائكة لما قال الله تعالى لهم: ﴿ **إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ** ﴾قال: ﴿ **إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ٣٠]، فتكفيهم المعرفة المجملة ، والإيمان العام.

والله ـ سبحانه ـ قد أمرهم أن يطلبوا منه جميع ما يحتاجون إليه من هدى، ورشاد، وصلاح في المعاش والمعاد، ومغفرة ورحمة، وكان النبي ﷺ يقول في الحديث الصحيح: «اللهم إني أسألك الهدى، والتقى، والعفة، والغنى»[١] ويقول: «اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها»[٢]. ويقول : «اللهم أصلح لي ديني الذي هوعصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر»[٣] وكل هذا في الأحاديث التي في الصحيح.

وفي صحيح مسلم أنه كان يقول: إذا قام من الليل: «اللهم رب جبريل ، وميكائيل
٨/٥١٥ وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت / تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»[٤].

وقد أمرنا الله تعالى أن نقول في صلاتنا : ﴿ **اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ** ﴾[الفاتحة :٦، ٧] وهذا أفضل الأدعية وأوجبها على العباد.

ومن تحقق بهذا الدعاء جعله الله من أهل الهدى والرشاد، فإنه سميع الدعاء لا يخلف الميعاد، والله أعلم.

---

(١) مسلم في الذكر والدعاء (٧٢١/ ٧٢) ، والترمذي في الدعوات (٣٤٨٩) وقال: « حسن صحيح» ، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٣٢)، وأحمد ١/ ٣٨٩، كلهم عن عبد الله ، و اللفظ لأحمد.

(٢) مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢/ ٧٣) ، والنسائي في الاستعاذة (٥٥٣٨)، وأحمد ٤/ ٣٧١، كلهم عن زيد ابن أرقم.

(٣) مسلم في الذكر والدعاء (٧٠/ ٧١) ، عن أبي هريرة.

(٤) مسلم فى صلاة المسافرين (٧٧٠ / ٢٠٠) .

/ وسئل عن المقتول، هل مات بأجله، أم قطع القاتل أجله؟ ٨/٥١٦

فأجاب:

المقتول كغيره من الموتى ، لا يموت أحد قبل أجله، ولا يتأخر أحد عن أجله. بل سائر الحيوان والأشجار لها آجال لا تتقدم ولا تتأخر. فإن أجل الشيء هو نهاية عمره وعمره مدة بقائه، فالعمر مدة البقاء، والأجل نهاية العمر بالانقضاء.

وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: « قدر الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»[١] وثبت في صحيح البخاري أن النبي ﷺ قال: «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض ـ وفي لفظ ـ ثم خلق السموات والأرض»[٢]، وقد قال تعالى: ﴿ **فإذا جاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ ساعَةً ولا يَسْتَقْدِمُونَ**﴾ [النحل: ٦١].

والله يعلم ما كان قبل أن يكون، وقد كتب ذلك، فهو يعلم أن هذا يموت / بالبطن، ٨/٥١٧
أو ذات الجنب ،أو الهدم أو الغرق ،أو غير ذلك من الأسباب ،وهذا يموت مقتولاً ،إما بالسم وإما بالسيف، وإما بالحجر، وإما بغير ذلك، من أسباب القتل.

وعلم الله بذلك وكتابته له بل مشيئته لكل شيء ، وخلقه لكل شيء، لا يمنع المدح والذم، والثواب والعقاب، بل القاتل إن قتل قتيلاً أمر الله به ورسوله، كالمجاهد في سبيل الله أثابه الله على ذلك، وإن قتل قتيلاً حرمه الله ورسوله، كقتل القطاع ، والمعتدين، عاقبه الله على ذلك، وإن قتل قتيلاً مباحًا ـ كقتيل المقتص ـ لم يثب ولم يعاقب إلا أن يكون له نيه حسنة، أوسيئة في أحدهما.

والأجل أجلان: أجل مطلق يعلمه الله، وأجل مقيد. وبهذا يتبين معنى قوله ﷺ: «من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره، فليصل رحمه»[٣]، فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلاً وقال: « إن وصل رحمه زدته كذا وكذا» .والملك لا يعلم أيزداد أم لا، لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر، فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر.

(١) مسلم فى القدر (٢٦٥٣ / ١٦) . (٢) البخارى فى بدء الخلق (٣١٩١) .

(٣) البخاري في البيوع (٢٠٦٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٧/ ٢٠) ، وأبو داود في الزكاة (١٦٩٣)، كلهم عن أنس.

ولولم يقتل المقتول ، فقد قال بعض القدرية: إنه كان يعيش، وقال بعض نفاة الأسباب: إنه يموت، وكلاهما خطأ، فإن الله علم أنه يموت بالقتل، فإذا قدر خلاف معلومه كان تقديرًا لما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وهذا قد يعلمه بعض الناس، وقد لا يعلمه، فلو فرضنا أن الله علم أنه لا يقتل أمكن أن / يكون قدر موته في هذا الوقت، ٨/٥١٨
وأمكن أن يكون قدر حياته إلى وقت آخر فالجزم بأحد هذين على التقدير الذي لا يكون جهل.

وهذا كمن قال: لو لم يأكل هذا ما قدر له من الرزق، كان يموت، أو يرزق شيئا آخر، وبمنزلة من قال: لو لم يحبل هذا الرجل لهذه المرأة هل تكون عقيمًا ، أو يحبلها رجل آخر، ولو لم تزدرع هذه الأرض هل كان يزدرعها غيره، أم كانت تكون مواتًا لا يزرع فيها، وهذا الذي تعلم القرآن من هذا، لو لم يعلمه. هل كان يتعلم من غيره؟ أم لم يكن يتعلم القرآن البتة، ومثل هذا كثير.

obeikandl.com

/ سئل شيخ الإسلام عن الغلاء، والرخص: هل هما من الله تعالى أم لا ؟ ٨/٥١٩

فأجاب:

جميع ما سوى الله من الأعيان وصفاتها وأحوالها مخلوقة لله ، مملوكة لله، هو ربها وخالقها ومليكها ومدبرها، لا رب لها غيره، ولا إله سواه، له الخلق والأمر، لا شريك له في شيء من ذلك، ولا معين، بل هو كما قال سبحانه: ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يملِكُون مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ . وَلا تنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ** ﴾[سبأ: ٢٢، ٢٣].

أخبر ـ سبحانه ـ أن ما يدعي من دونه ، ليس له مثقال ذرة في السموات، ولا في الأرض، ولا شرك في ملك، ولا إعانة على شيء، وهذه الوجوه الثلاثة، هي التي ثبت بها حق الغير، فإنه إما أن يكون مالكًا للشيء مستقلا بملكه، أو يكون مشاركًا له فيه نظير ، أو لا ذا ولا ذاك، فيكون معينًا لصاحبه، كالوزير والمشير، والمعلم والمنجد والناصر، فبين سبحانه أنه ليس لغيره ملك لمثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، ولا لغيره شرك في ذلك لا قليل ولا كثير، فلا / يملكون شيئًا، ولا لهم شرك في شيء، ولا له سبحانه ٨/٥٢٠
ظهير، وهو المظاهر المعاون، فليس له وزير ولا مشير ولا ظهير.

وهذا كما قال سبحانه: ﴿**وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا** ﴾[الإسراء: ١١١]، فإن المخلوق يوالي المخلوق لذله؛ فإذا كان له من يواليه؛ عز بوليه والرب تعالى لا يوالى أحدًا لذلته تعالى، بل هو العزيز بنفسه و﴿**من كانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا**﴾[فاطر: ١٠]، وإنما يوالي عباده المؤمنين لرحمته، ونعمته، وحكمته وإحسانه، وجوده، وفضله وإنعامه.

وحينئذ، فالغلاء بارتفاع الأسعار، والرخص بانخفاضها، هما من جملة الحوادث التي لا خالق لها إلا الله وحده، ولا يكون شيء منها إلا بمشيئته وقدرته،لكن هو سبحانه قد جعل بعض أفعال العباد سببًا في بعض الحوادث، كما جعل قتل القاتل سببًا في موت المقتول، وجعل ارتفاع الأسعار، قد يكون بسبب ظلم العباد، وانخفاضها قد يكون بسبب إحسان بعض الناس، ولهذا أضاف من أضاف من القدرية المعتزلة وغيرهم الغلاء والرخص إلى بعض الناس، وبنوا على ذلك أصولاً فاسدة.

أحدها: أن أفعال العباد ليست مخلوقة لله تعالى.

٨/٥٢١ / **والثاني**: إنما يكون فعل العبد سببًا له يكون العبد هو الذي أحدثه.

والثالث: أن الغلاء والرخص إنما يكون بهذا السبب.

وهذه الأصول باطلة، فإنه قد ثبت أن الله خالق كل شيء من أفعال العباد وغيرها، ودلت على ذلك الدلائل الكثيرة، السمعية والعقلية ، وهذا متفق عليه بين سلف الأمة وأئمتها، وهم مع ذلك يقولون: إن العباد لهم قدرة ومشيئة، وإنهم فاعلون لأفعالهم ويثبتون ما خلقه الله من الأسباب ،وماخلق الله من الحكم.

ومسألة القدر ، مسألة عظيمة، ظل فيها طائفتان من الناس طائفة أنكرت أن يكون الله خالقا لكل شيء، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، كما أنكرت ذلك المعتزلة، وطائفة أنكرت أن يكون العبد فاعلا لأفعاله، وأن تكون لهم قدرة لها تأثير في مقدورها، أو أن يكون في المخلوقات ما هو سبب لغيره، وأن يكون الله خلق شيئًا لحكمة، كما أنكر ذلك الجهم بن صفوان ومن اتبعه من المجبرة الذي نسب كثير منهم إلى السنة، والكلام على هذه المسألة مبسوط في مواضع أخر.

٨/٥٢٢ **والأصل الثاني**: وهو إنما كان فعل العبد أحد أسبابه، كالشبع / الذي يكون بسبب الأكل، وزهوق النفس الذي يكون بالقتل ، فهذا قد جعله أكثر المعتزلة فعلاً للعبد، والجبرية لم يجعلوا لفعل العبد فيه تأثيرًا بل ما تيقنوا أنه سبب، قالوا: إنه عنده لا به، وأما السلف والأئمة فلا يجعلون العبد فاعلا لذلك، كفعله لما قام به من الحركات، فلا يمنعون أن يكون مشاركًا في أسبابه، وأن يكون الله جعل فعل العبد، مع غيره أسبابا في حصول مثل ذلك.

وقد ذكر الله في كتابه النوعين بقوله: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ . وَلا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً وَلا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[التوبة: ١٢٠، ١٢١]، والإنفاق والسير هو نفس أعمالهم القائمة بهم، فقال فيها : إلا كتب لهم، ولم يقل إلا كتب لهم به عمل صالح، فإنها نفسها عمل ، فنفس كتابتها يحصل به المقصود، بخلاف الظمأ والنصب والجوع الحاصل بغير الجهاد، بخلاف غيظ الكفار بما نيل منهم ، فإن هذه ليست نفس أفعالهم ، وإنما هي حادثة عن أسباب منها أفعالهم؛ فلهذا قال تعالى: ﴿**إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ**﴾[التوبة: ١٢٠] .

فتبين أن ما يحدث من الآثار عن أفعال العباد لهم بها عمل، لأن أفعالهم كانت سببًا فيها، كما قال ﷺ :« من دعا إلى هدى كان له من / الأجر مثل أجور من اتبعه من غير ٨/٥٢٣
أن ينقص من أجورهم شيء، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[1].

والأصل الثالث: أن الغلاء والرخص لا تنحصر أسبابه في ظلم بعض، بل قد يكون سببه قلة ما يخلق، أو يجلب من ذلك المال المطلوب ، فإذا كثرت الرغبات في الشيء، وقل المرغوب فيه، ارتفع سعره، فإذا كثر وقلت الرغبات فيه انخفض سعره، والقلة والكثرة قد لا تكون بسبب من العباد، وقد تكون بسبب لا ظلم فيه، وقد تكون بسبب فيه ظلم، والله تعالى يجعل الرغبات في القلوب. فهو سبحانه كما جاء في الأثر، قد تغلوا الأسعار والأهواء غرار ، وقد ترخص الأسعار والأهواء فقار.

---

(١) مسلم فى العلم (٢٦٧٤ / ١٦) .

obeikandl.com

٨/٥٢٤ / وسئل شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ قدس الله روحه ـ عما قاله أبو حامد الغزالي ـ في كتابه المعروف بـ «منهاج العابدين» في زاد الآخرة من العقبة الرابعة: وهي العوارض ، بعد كلام تقدم في التوكل بأن الرزق مضمون ـ قال: فإن قيل: هل يلزم العبد طلب الرزق بحال، فاعلم أن الرزق المضمون، هو الغذاء والقوام، فلا يمكن طلبه إذ هو شيء من فعل الله بالعبد كالحياة والموت، لا يقدر العبد على تحصيله ولا دفعه.

وأما المقسوم من الأسباب ، فلا يلزم العبد طلبه، إذ لا حاجة للعبد إلى ذلك، إنما حاجته إلى المضمون وهو من الله وفي ضمان الله.

وأما قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾[الجمعة:١٠]، المراد به العلم والثواب وقيل: بل هو رخصة إذ هو أمر وارد بعد الحظر ، فيكون بمعنى الإباحة، لا بمعنى الإيجاب والإلزام.

فإن قيل: لكن هذا الرزق المضمون له أسباب، هل يلزم منا طلب الأسباب؟ قيل: لا
٨/٥٢٥ يلزم منك طلب ذلك، إذ لا حاجة بالعبد إليه، إذ الله سبحانه يفعل / بالسبب، وبغير السبب، فمن أين يلزمنا طلب السبب؟ ثم إن الله ضمن ضمانًا مطلقًا من غير شرط الطلب والكسب، قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾[هود:٦].

ثم كيف يصح أن يأمر العبد بطلب ما لا يعرف مكانه فيطلبه؛ إذ لا يعرف أي سبب منها رزقه يتناوله لا عرف الذي صير سبب غذائه وتربيته لا غير ،فالواحد منا لا يعرف ذلك السبب بعينه، من أين حصل له؟ فلا يصح تكليفه، فتأمل ـ راشدًا ـ فإنه بين ، ثم حسبك أن الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ والأولياء المتوكلين لم يطلبوا الرزق في الأكثر والأعم، وتجردوا للعبادة ، وبإجماع أنهم لم يكونوا تاركين لأمر الله تعالى ، ولا عاصين له في ذلك، فليس لك أن تطلب الرزق وأسبابه بأمر لازم للعبد.

فما الفرق بين هذا الكلام من هذا الإمام ، والمنصوص عليه في كتب الأئمة، كالفقه وغيره؟ وهو أن العبد يجب عليه طلب الرزق، وطلب سببه، وأبلغ من ذلك أن العبد لو احتاج إلى الرزق ووجده عند غيره فاضلاً عنه، وجب عليه طلبه منه، فإن منعه قهره، وإن قتله. فهل هذا الذي نص عليه في المنهاج يختص بأحد دون أحد؟ فأوضحوا لنا ما أشكل علينا من تناقض الكلامين، مثابين ، مأجورين، وابسطوا لنا القول.

فأجاب ـ رضي الله عنه :

/ الحمد لله رب العالمين، هذا الذي ذكره أبو حامد قد ذهب إليه طائفة من الناس، ٨/٥٢٦
ولكن أئمة المسلمين وجمهورهم على خلاف هذا، وأن الكسب يكون واجبا تارة، ومستحبا تارة، ومكروهًا تارة، ومباحًا تارة، ،ومحرمًا تارة، فلا يجوز إطلاق القول بأنه لم يكن منه شيء واجب، كما أنه لا يجوز إطلاق القول بأنه ليس منه شيء محرم.

والسبب الذي أمر العبد به أمر إيجاب أو أمر استحباب هو عبادة الله وطاعته له ولرسوله. والله فرض على العباد أن يعبدوه ويتوكلوا عليه، كما قال تعالى: ﴿**فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ**﴾[هود: ١٢٣]، وقال: ﴿**وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً . رَّبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً**﴾[المزمل: ٨ ، ٩]، وقال: ﴿ **وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ** ﴾[الطلاق: ٢، ٣]، والتقوى تجمع فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى الله عنه. ويروي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: «يا أبا ذر، لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لوسعتهم»(١).

ولهذا قال بعض السلف: ما احتاج تقي قط. يقول: إن الله ضمن للمتقين أن يجعل لهم مخرجًا مما يضيق على الناس ، وأن يرزقهم ، من حيث لا يحتسبون ، فيدفع عنهم ما يضرهم، ويجلب لهم ما يحتاجون إليه، فإذا لم يحصل ذلك دل على أن في التقوى خللا، فليستغفر الله وليتب إليه، ولهذا جاء في الحديث المرفوع إلى النبي ﷺ الذي رواه الترمذي أنه قال:« من / أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا، ومن كل ضيق ٨/٥٢٧
مخرجًا، ورزقه من حيث لا يحتسب»(٢).

والمقصود : أن الله لم يأمر بالتوكل فقط، بل أمر مع التوكل بعبادته وتقواه التي تتضمن فعل ما أمر، وترك ما حذر، فمن ظن أنه يرضى ربه بالتوكل بدون فعل ما أمر به كان ضالا، كما أن من ظن أنه يقوم بما يرضى الله عليه دون التوكل، كان ضالا، بل فعل العبادة التي أمر الله بها فرض.

وإذا أطلق لفظ العبادة دخل فيها التوكل، وإذا قرن أحدهما بالآخر، كان للتوكل اسم يخصه. كما في نظائر ذلك مثل التقوى وطاعة الرسول ، فإن التقوى إذا أطلقت دخل فيها طاعة الرسول . وقد يعطف أحدهما على الآخر؛ كقول نوح عليه السلام: ﴿**اعْبُدُوا اللَّهَ**﴾

---

(١) النسائي في الكبرى في التفسير (١١٦٠٣)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٢٠)، والدارمي في الرقاق ٢/٣٠٣، وأحمد ٥/ ١٧٨، كلهم عن أبي ذر ، وضعفه الألباني .

(٢) أبو داود فى الصلاة (١٥١٨) وابن ماجه فى الأدب (٣٨١٩) ، وضعفه الألبانى .

[نوح: ٣]. وكذلك قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً﴾[الأحزاب: ٧٠] وأمثال ذلك.

وقد جمع الله بين عبادته والتوكل عليه في مواضع؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾[الرعد: ٣٠]، وقول شعيب: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨]، فإن الإنابة إلى الله والمتاب هو الرجوع إليه بعبادته وطاعته، وطاعة رسوله، والعبد لا يكون مطيعًا لله ورسوله ـ فضلاً أن يكون من خواص أوليائه المتقين ـ إلا بفعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه، ويدخل في ذلك التوكل.

٨/٥٢٨ / وأما من ظن أن التوكل يغني عن الأسباب المأمور بها ،فهو ضال ، وهذا كمن ظن أنه يتوكل على ما قدر عليه من السعادة والشقاوة بدون أن يفعل ما أمره الله.

وهذه المسألة مما سئل عنها رسول الله ﷺ ، كما في الصحيحين عنه ﷺ قال:« ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة والنار» فقيل: يا رسول الله ، أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ فقال:« لا ! اعملوا فكل ميسر لما خلق له» (١) ،وكذلك في الصحيحين عنه أنه قيل له : أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكدحون، أفيما جفت الأقلام، وطويت الصحف؟ (٢) ولما قيل له : أفلا نتكل على الكتاب ؟ قال: «لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له»(٣).

وبين ﷺ أن الأسباب المخلوقة والمشروعة ،هي من القدر ، فقيل له : أرأيت رقى نسترقى بها؟ وتقى نتقى بها؟ وأدوية نتداوى بها هل ترد من قدر الله شيئًا؟ فقال: «هي من قدر الله»(٤).

فالالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسبابًا نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب المأمور بها قدح في الشرع ، فعلى العبد أن يكون قلبه معتمدًا على الله، لا على سبب من الأسباب، والله ييسر له من الأسباب ما يصلحه في
٨/٥٢٩ الدنيا والآخرة، فإن كانت الأسباب / مقدورة له وهو مأمور بها فعلها مع التوكل على الله، كما يؤدي الفرائض ، وكما يجاهد العدو ، ويحمل السلاح ويلبس جنة الحرب، ولا يكتفي في دفع العدو على مجرد توكله بدون أن يفعل ما أمر به من الجهاد، ومن ترك الأسباب المأمور بها ، فهو عاجز مفرط مذموم.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال:« المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك،

(١) البخارى فى الجنائز (١٣٦٢) ومسلم فى القدر (٢٦٤٧ / ٦) .
(٢) مسلم فى القدر (٢٦٥٠ / ١٠) .
(٣) البخارى فى القدر (٦٦٠٥) .
(٤) الترمذى فى الطب (٢٠٦٥) وقال : « حسن صحيح » .

واستعن بالله ولا تعجزنَّ،وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا ، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»[1]، وفي سنن أبي داود: أن رجلين تحاكما إلى النبي ﷺ ، فقضى على أحدهما ، فقال المقضي عليه : حسبنا الله ونعم الوكيل، فقال ﷺ :«إن الله يلوم على العجز، ولكن عليك بالكيس ، فإن غلبك أمر، فقل: حسبنا الله ونعم الوكيل»[2].

وقد تكلم الناس في حمل الزاد في الحج وغيره من الأسفار، فالذي مضت عليه سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه الراشدين، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان، وأكابر المشائخ هو حمل الزاد لما في ذلك من طاعة الله ورسوله، وانتفاع الحامل ونفعه للناس.

٨/٥٣٠ وزعمت طائفة أن من تمام التوكل ألا يحمل الزاد ، وقد رد / الأكابر هذا القول كما رده الحارث المحاسبي في «كتاب التوكل» وحكاه عن شقيق البلخي، وبالغ في الرد على من قال بذلك، وذكر من الحجج عليهم ما يبين به غلطهم وأنهم غالطون في معرفة حقيقة التوكل، وأنهم عاصون لله بما يتركون من طاعته، وقد حكى لأحمد بن حنبل أن بعض الغلاة الجهال، بحقيقة التوكل كان إذا وضع له الطعام لم يمد يده حتى يوضع في فمه، وإذا وضع يطبق فمه حتى يفتحوه، ويدخلوا فيه الطعام، فأنكر ذلك أشد الإنكار، ومن هؤلاء من حرم المكاسب.

وهذا وأمثاله من قلة العلم بسنة الله في خلقه وأمره، فإن الله خلق المخلوقات بأسباب، وشرع للعباد أسبابًا ينالون بها مغفرته ، ورحمته، وثوابه في الدنيا والآخرة، فمن ظن أنه بمجرد توكله مع تركه ما أمره الله به من الأسباب يحصل مطلوبه، وأن المطالب لا تتوقف على الأسباب التي جعلها الله أسبابًا لها ، فهو غالط ، فالله سبحانه، وإن كان قد ضمن للعبد رزقه وهو لابد أن يرزقه ما عمر، فهذا لا يمنع أن يكون ذلك الرزق المضمون له أسباب تحصل من فعل العبد وغير فعله.

وأيضًا ، فقد يرزقه حلالاً وحرامًا، فإذا فعل ما أمره به رزقه حلالاً، وإذا ترك ما أمره به ، فقد يرزقه من حرام.

٨/٥٣١ ومن هذا الباب: الدعاء والتوكل ، فقد ظن بعض الناس أن ذلك لا تأثير / له في حصول مطلوب، ولا دفع مرهوب، ولكنه عبادة محضة، ولكن ما حصل به حصل بدونه، وظن آخرون أن ذلك مجرد علامة، والصواب الذي عليه السلف والأئمة والجمهور، أن ذلك من أعظم الأسباب التي تنال بها سعادة الدنيا والآخرة.

(١) مسلم فى القدر (٢٦٦٤ / ٣٤) . (٢) أبو داود فى الأقضية (٣٦٢٧) وأحمد ٦ / ٢٥ .

وما قدره الله بالدعاء ، والتوكل، والكسب، وغير ذلك من الأسباب،إذا قال القائل فلو لم يكن السبب ماذا يكون ، بمنزلة من يقول :هذا المقتول لو لم يقتل هل كان يعيش ؟ وقد ظن بعض القدرية أنه كان يعيش، وظن بعض المنتسبين إلى السنة أنه كان يموت، والصواب أن هذا تقدير لأمر علم الله أنه يكون ، فالله قدر موته بهذا السبب فلا يموت إلا به كما قدر الله سعادة هذا في الدنيا والآخرة بعبادته، ودعائه ، وتوكله، وعمله الصالح، وكسبه، فلا يحصل إلا به، وإذا قدر عدم هذا السبب لم يعلم ما يكون المقدر، وبتقدير عدمه فقد يكون المقدر حينئذ أنه يموت، وقد يكون المقدر أنه يحيى والجزم بأحدهما خطأ.

ولو قال القائل: أنا لا آكل ولا أشرب، فإن كان الله قدر حياتي فهو يحييني بدون الأكل والشرب، كان أحمق ، كمن قال: أنا لا أطأ امرأتي فإن كان الله قدر لي ولداً تحمل من غير ذكر.

/ فصـــل ٨/٥٣٢

إذا عرف هذا: فالسالكون طريق الله منهم من يكون مع قيامه بما أمره الله به من الجهاد ، والعلم، والعبادة، وغير ذلك عاجزًا عن الكسب، كالذين ذكرهم الله في قوله: ﴿ **لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا**﴾[البقرة:٢٧٣]، والذين ذكرهم الله في قوله: ﴿ **لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**﴾[الحشر:٨].

فالصنف الأول، أهل صدقات ، والصنف الثاني ، أهل الفيء، كما قال تعالى في الصنف الأول: ﴿ **إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ إلى قوله: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [البقرة:٢٧١-٢٧٣]، وقال في الصنف الثاني :﴿ **مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** ﴾إلى قوله: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ**﴾ ثم قال: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ** ﴾[الحشر:٧- ٩] . فذكر المهاجرين والأنصار وكان المهاجرون تغلب / عليهم التجارة ، والأنصار تغلب عليهم الزراعة ، وقد قال للطائفتين: ﴿**أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ** ﴾[البقرة:٢٦٧]، فذكر ٨/٥٣٣

زكاة التجارة وزكاة الخارج من الأرض وهو العشر، أو نصف العشر، أو ربع العشر.

ومن السالكين من يمكنه الكسب مع ذلك وقد قال ـ تعالى ـ لما أمرهم بقيام الليل: ﴿**عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾[المزمل: ٢٠]، فجعل المسلمين أربعة أصناف، صنفًا أهل القرآن والعلم والعبادة، وصنفًا يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله، وصنفًا يجاهدون في سبيل الله، والرابع المعذورون.

وأما قول القائل: إن الغذاء والقوام هو من فعل الله، فلا يمكن طلبه كالحياة، فليس كذلك هو، بل ما فعل الله بأسباب يمكن طلبه بطلب الأسباب كما مثله في الحياة والموت، فإن الموت يمكن طلبه ودفعه بالأسباب التي قدرها الله، فإذا أردنا أن يموت عدو الله سعينا في قتله، وإذا أردنا دفع ذلك عن المؤمنين دفعناه بما شرع الله الدفع به، قال تعالى في داود عليه السلام: ﴿**وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ**﴾[الأنبياء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿**سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ**﴾[النحل: ٨١]، وقال تعالى: ﴿**فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ**﴾ [النساء: ١٠٢]، وهذا مثل دفع الحر والبرد عنا هو من فعل الله، فاللباس، والاكتساب، ومثل دفع الجوع، والعطش، هو من فعل الله بالطعام والشراب.

/ وهذا كما أن إزهاق الروح، هو من فعل الله، ويمكن طلبه بالقتل وحصول العلم والهدى في القلب، هو من فعل الله ويمكن طلبه بأسبابه المأمور بها وبالدعاء. ٨/٥٣٤

وقول القائل: إن الله يفعل بسبب وبغير سبب، فمن أين يلزمنا طلب السبب.

جوابه أن يقال له: ليس الأمر كذلك، بل جميع ما يخلقه الله ويقدره إنما يخلقه ويقدره بأسباب، لكن من الأسباب ما يخرج عن قدرة العبد، ومنها ما يكون مقدورًا له، ومن الأسباب ما يفعله العبد، ومنها ما لا يفعله.

والأسباب منها، معتاد، ومنها نادر، فإنه في بعض الأعوام قد يمسك المطر ويغذي الزرع بريح يرسلها، وكما يكثر الطعام والشراب بدعاء النبي ﷺ، والرجل الصالح، فهو أيضًا سبب من الأسباب، ولا ريب أن الرزق قد يأتي على أيدي الخلق، فمن الناس من يأتيه برزقه جنى أو ملك أو بعض الطير والبهائم. وهذا نادر، والجمهور إنما يرزقون بواسطة بني آدم مثل أكثر الذين يعجزون عن الأسباب يرزقون على أيدي من يعطيهم، إما صدقة، وإما هدية، أو نذرًا، وإما غير ذلك، مما يؤتيه الله على أيدي من ييسره لهم.

/ وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يا ابن آدم، إن تنفق الفضل خير لك، ٨/٥٣٥

وإن تمسك الفضل شر لك، ولا يلام على كفاف، واليد العليا خير من اليد السفلى»[1]، وفي حديث آخر صحيح: « يد الله هي العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى»[2].

وبعض الناس يزعم أن يد السائل الآخذ هي العليا؛ لأن الصدقة تقع بيد الحق، وهذا خلاف نص رسول الله ﷺ حين أخبر، أن يد الله هي العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى .

وقول القائل: إن الله ضمن ضمانًا مطلقًا.

فيقال له : هذا لا يمنع وجوب الأسباب على ما يجب ، فإن فيما ضمنه رزق الأطفال والبهائم والزوجات، ومع هذا ، فيجب على الرجل أن ينفق على ولده وبهائمه وزوجته، بإجماع المسلمين ونفقته على نفسه أوجب عليه.

وقول القائل: كيف يطلب مالا يعرف مكانه؟

جوابه: أنه يفعل السبب المأمور به، ويتوكل على الله فيما يخرج عن قدرته؛ مثل الذي يشق الأرض، ويلقي الحب، ويتوكل علي الله في إنزال المطر، وإنبات الزرع، ودفع المؤذيات، وكذلك التاجر غاية قدرته تحصيل السلعة ونقلها، وأما إلقاء الرغبة في قلب من يطلبها، وبذل الثمن الذي يربح به، فهذا / ليس مقدوراً للعبد ، ومن فعل ما قدر عليه لم ٨/٥٣٦
يعاقبه الله بما عجز عنه، والطلب لا يتوجه إلى شيء معين، بل إلى ما يكفيه من الرزق، كالداعي الذي يطلب من الله رزقه وكفايته من غير تعيين.

فصـــل

فإذا عرف ذلك، فمن الكسب ما يكون واجبًا ، مثل الرجل المحتاج إلى نفقته على نفسه، أو عياله، أو قضاء دينه، وهو قادر على الكسب ، وليس هو مشغولاً بأمر أمره الله به، هو أفضل عند الله من الكسب، فهذا يجب عليه الكسب باتفاق العلماء ، وإذا تركه

---

(١) مسلم في الزكاة (١٠٣٦/ ٩٧)، والترمذي في الزهد (٢٣٤٣) وقال:«حسن صحيح» ، وأحمد ٥/ ٢٦٢، كلهم عن أبي أمامة.

(٢) أحمد ١ / ٤٤٦ والحاكم فى المستدرك ١ / ٤٠٨ وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

كان عاصيًا آثمًا.

ومنه ما يكون مستحبًا ، مثل هذا إذا اكتسب ما يتصدق به، فقد ثبت في الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: « على كل مسلم صدقة»، قالوا: يا رسول الله! فمن لم يجد . قال :«يعمل بيده ينفع نفسه ويتصدق» . قالوا: فإن لم يجد. قال : «يعين ذا الحاجة الملهوف». قالوا: فإن لم يجد ، قال: «فليأمر بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة»(١).

/ فصـــل ٨/٥٣٧

وأما قول القائل : إن الأنبياء والأولياء لم يطلبوا رزقًا، فليس الأمر كذلك، بل عامة الأنبياء كانوا يفعلون أسبابًا يحصل بها الرزق، كما قال نبينا ﷺ في الحديث الذي رواه أحمد في المسند عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»(٢). وقد ثبت في الصحيح قوله ﷺ : «إن أفضل ما أكل الرجل من كسبه»(٣)، وكان داود يأكل من كسبه، وكان يصنع الدروع، وكان زكريا نجارًا، وكان الخليل له ماشية كثيرة حتى إنه كان يقدم للضيف الذين لا يعرفهم عجلاً سمينًا، وهذا إنما يكون مع اليسار.

وخيار الأولياء المتوكلين، المهاجرون والأنصار، وأبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أفضل الأولياء المتوكلين، بعد الأنبياء. وكان عامتهم يرزقهم الله بأسباب يفعلونها، كان الصديق تاجرًا، وكان يأخذ ما يحصل له من المغنم، ولما ولي / الخلافة جعل له من بيت ٨/٥٣٨
المال كل يوم درهمان، وقد أخرج ماله كله، وقال له النبي ﷺ :«ما تركت لأهلك؟» قال: تركت لهم الله ورسوله،ومع هذا فما كان يأخذ من أحد شيئًا لا صدقة، ولا فتوحًا ، ولا نذرًا ، بل إنما كان يعيش من كسبه.

بخلاف من يدعي التوكل ويخرج ماله كله ظانًا أنه يقتدى بالصديق، وهو يأخذ من الناس إما بمسألة وإما بغير مسألة ، فإن هذه ليست حال أبي بكر الصديق، بل في المسند : أن الصديق كان إذا وقع من يده سوط ينزل فيأخذه، ولا يقول لأحد: ناولني إياه، ويقول:

---

(١) البخاري في الزكاة (١٤٤٥)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٨/ ٥٥).

(٢) أحمد ٢/ ٥٠ ، وقال أحمد شاكر (٥١١٥): « إسناده صحيح » .

(٣) البخاري في البيوع (٢٠٧٢) بمعناه عن المقدام .

إن خليلي أمرني ألا أسأل الناس شيئًا[1]. فأين هذا ممن جعل الكدية وسؤال الناس طريقًا إلى الله، حتى إنهم يأمرون المريد بالمسألة للخلق.

وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ بتحريم مسألة الناس، إلا عند الضرورة ، وقال: «لا تحل المسألة إلا لذي غرم مفظع، أو دم موجع، أو فقر مدقع»[2] وقال تعالى: ﴿ **فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ . وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ**﴾[الشرح: ٧، ٨]، فأمره أن تكون رغبته إلى الله وحده.

ومن هؤلاء من يجعل دعاء الله ومسألته نقصًا، وهو مع ذلك يسأل الناس ويكديهم، وسؤال العبد لربه حاجته من أفضل العبادات، وهو طريق أنبياء الله، وقد أمر العباد بسؤاله فقال: ﴿**وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ**﴾[النساء: ٣٢]، ومدح / الذين يدعون ربهم رغبة ورهبة. ٨/٥٣٩
ومن الدعاء ما هو فرض على كل مسلم، كالدعاء المذكور في فاتحة الكتاب.

ومن هؤلاء من يحتج بما يروى عن الخليل أنه لما ألقى في النار قال له جبرائيل: هل لك من حاجة ؟ فقال: أما إليك فلا، قال: سل . قال: «حسبي من سؤالي علمه بحالي». وأول هذا الحديث معروف ، وهو قوله : أما إليك فلا؛ وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: حسبنا الله ونعم الوكيل، أنه قالها إبراهيم حين ألقي في النار. وقالها محمد ﷺ حين قال له الناس: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم[3].

وأما قوله :حسبي من سؤالي علمه بحالي، فكلام باطل، خلاف ما ذكره الله عن إبراهيم الخليل، وغيره من الأنبياء من دعائهم لله ومسألتهم إياه، وهو خلاف ما أمر الله به عباده من سؤالهم له صلاح الدنيا والآخرة، كقولهم :﴿**رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾[البقرة: ٢٠١]، ودعاء الله وسؤاله والتوكل عليه عبادة لله مشروعة بأسباب كما يقدره بها، فكيف يكون مجرد العلم مسقطًا لما خلقه وأمر به؟! والله أعلم. وصلى الله على محمد وسلم.

---

(١) أحمد ١ / ١١ وقال الشيخ أحمد شاكر (٦٥) : « إسناده ضعيف لانقطاعه » .

(٢) أبو داود في الزكاة (١٦٤١)، والترمذي في الزكاة (٦٥٣)، وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨)، وأحمد ٣/ ١١٤، ١٢٧، كلهم عن أنس وضعفه الألباني .

(٣) البخاري في التفسير (٤٥٦٣).

/ سئل شيخ الإسلام عن الرزق: هل يزيد أو ينقص ؟ وهل هو ما أكل، أو ما ملكه العبد؟ ٨/٥٤٠

فأجاب :

الرزق نوعان:

أحدهما : ماعلمه الله أنه يرزقه ، فهذا لا يتغير.

والثاني: ما كتبه وأعلم به الملائكة ، فهذا يزيد وينقص بحسب الأسباب، فإن العبد يأمر الله الملائكة أن تكتب له رزقًا، وإن وصل رحمه زاده الله على ذلك، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « من سره أن يبسط له في رزقه ،وينسأ له في أثره، فليصل رحمه»(١). وكذلك عمر داود زاد ستين سنة فجعله الله مائة بعد أن كان أربعين(٢). ومن هذا الباب قول عمر : اللهم إن كنت كتبتني شقيًا فامحني واكتبني سعيدًا، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت.

ومن هذا الباب : قوله تعالى عن نوح: ﴿**أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ . يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى**﴾ [نوح: ٣، ٤] وشواهده كثيرة.

والأسباب التي يحصل بها الرزق هي من جملة ما قدره الله وكتبه، فإن كان قد تقدم بأنه يرزق العبد بسعيه، واكتسابه، ألهمه السعي، والاكتساب،/ وذلك الذي قدره له بالاكتساب، لا يحصل بدون الاكتساب، وما قدره له بغير اكتساب كموت موروثه، يأتيه به بغير اكتساب . والسعي سعيان، سعى فيما نصب للرزق؛ كالصناعة والزراعة والتجارة. وسعى بالدعاء والتوكل والإحسان إلى الخلق، ونحو ذلك، فإن الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. ٨/٥٤١

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٠٣ .

(٢) الترمذى فى التفسير (٣٠٧٦) وقال : « حسن صحيح » .

فصـــل

والرزق يراد به شيئان:

أحدهما : ما ينتفع به العبد .

والثاني : ما يملكه العبد ، فهذا الثاني هو المذكور في قوله: ﴿**وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ**﴾ [البقرة:٣]، وقوله: ﴿ **وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم** ﴾[المنافقون : ١٠]، وهذا هو الحلال الذي ملكه الله إياه.

وأما الأول: فهو المذكور في قوله: ﴿ **وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا**﴾ [هود:٦]، وقوله: «إن نفسًا لن تموت حتى تستكمل رزقها» [1]ونحو ذلك.

والعبد قد يأكل الحلال ، والحرام، فهو رزق بهذا الاعتبار، لا بالاعتبار الثاني، وما اكتسبه، ولم ينتفع به هو رزق بالاعتبار الثاني دون الأول ، فإن هذا في الحقيقة مال وارثه لا ماله، والله أعلم.

---

(١) ابن ماجه في التجارات (٢١٤٤) وقال البوصيري في الزوائد : «إسناده ضعيف ؛ لأن فيه الوليد بن مسلم وابن جريج ، وكل منهما كان يدلس».

obeikandl.com

٨/٥٤٢ **/ سئل شيخ الإسلام مفتي الأنام ، أوحد عصره، فريد دهره، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية ـ رحمه الله ورضى عنه ـ عن الرجل: إذا قطع الطريق وسرق ، أو أكل الحرام ونحو ذلك، هل هو رزقه الذي ضمنه الله تعالى له أم لا؟ أفتونا مأجورين.**

فأجاب:

الحمد لله، ليس هذا هو الرزق الذي أباحه الله له. ولا يحب ذلك ولا يرضاه. ولا أمره أن ينفق منه. كقوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[البقرة: ٣]، وكقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم﴾[المنافقون: ١٠]، ونحو ذلك لم يدخل فيه الحرام، بل من أنفق من الحرام، فإن الله تعالى يذمه، ويستحق بذلك العقاب في الدنيا والآخرة، بحسب دينه، وقد قال الله: ﴿ولا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[البقرة: ١٨٨]، وهذا أكل المال بالباطل.

ولكن هذا الرزق الذي سبق به علم الله وقدره، كما في الحديث الصحيح عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: « يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل / ذلك، ثم يبعث الله إليه الملك، فيؤمر بأربع ٨/٥٤٣ كلمات، فيكتب رزقه، وعمله، وأجله، وشقي أو سعيد» (١)، فكما أن الله كتب ما يعمله من خير وشر، وهو يثيبه على الخير،ويعاقبه على الشر. فكذلك كتب ما يرزقه من حلال وحرام، مع أنه يعاقبه على الرزق الحرام.

ولهذا كل مافي الوجود واقع بمشيئة الله وقدره، كما تقع سائر الأعمال، لكن لا عذر لأحد بالقدر، بل القدر يؤمن به، وليس لأحد أن يحتج على الله بالقدر، بل لله الحجة البالغة، ومن احتج بالقدر على ركوب المعاصي، فحجته داحضة، ومن اعتذر به فعذره غير مقبول، كالذين قالوا: ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾[الأنعام: ١٤٨]، والذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَاهُم﴾[الزخرف: ٢٠]، كما قال تعالى: ﴿ أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ . أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [الزمر: ٥٦، ٥٧].

وأما الرزق الذي ضمنه الله لعباده، فهو قد ضمن لمن يتقيه أن يجعل له مخرجًا،

---

(١) البخارى فى بدء الخلق (٣٢٠٨) ومسلم فى القدر (٢٦٤٣ / ١) .

ويرزقه من حيث لا يحتسب، وأما من ليس من المتقين ، فضمن له ما يناسبه، بأن يمنحه ما يعيش به في الدنيا ، ثم يعاقبه في الأخرة، كما قال عن الخليل: ﴿**وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾قال الله :﴿ **وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ** ﴾ [البقرة:١٢٦].

٨/٥٤٤ / والله إنما أباح الرزق لمن يستعين به على طاعته، لم يبحه لمن يستعين به على معصيته،بل هؤلاء وإن أكلوا ما ضمنه لهم من الرزق فإنه يعاقبهم ، كما قال: ﴿ **وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ** ﴾[البقرة:١٢٦]، وقال تعالى: ﴿**أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ**﴾[المائدة:١]، فإنما أباح الأنعام لمن يحرم عليه الصيد في الإحرام.

وقال تعالى: ﴿ **لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَّأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ** ﴾[المائدة:٩٣]، فكما أن كل حيوان يأكل ما قدر له من الرزق، فإنه يعاقب على أخذ مالم يبح له، سواء كان محرم الجنس ، أو كان مستعينا به على معصية الله، ولهذا كانت أموال الكفار غير مغصوبة، بل مباحة للمؤمنين، وتسمى فيئًا إذا عادت إلى المؤمنين؛ لأن الأموال إنما يستحقها من يطيع الله لا من يعصيه بها، فالمؤمنون يأخذونها بحكم الاستحقاق، والكفار يعتدون في إنفاقها ، كما أنهم يعتدون في أعمالهم، فإذا عادت إلى المؤمنين فقد فاءت إليهم كما يفيء المال إلى مستحقه.

/ **وسئل عن الخمر، والحرام: هل هو رزق الله للجهال؟ أم يأكلون ما قدر لهم؟** ٨/٥٤٥

فأجاب:

إن لفظ الرزق يراد به ما أباحه الله تعالى للعبد، وملكه إياه، ويراد به ما يتغذى به العبد.

فالأول كقوله: ﴿**وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم**﴾[المنافقون: ١٠]، ﴿**وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ**﴾ [البقرة: ٣]، فهذا الرزق هو الحلال، والمملوك لا يدخل فيه الخمر والحرام.

والثاني كقوله: ﴿**وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا**﴾[هود: ٦]، والله تعالى يرزق البهائم، ولا توصف بأنها تملك، ولا بأنه أباح الله ذلك لها إباحة شرعية، فإنه لا تكليف على البهائم ـ وكذلك الأطفال والمجانين ـ لكن ليس بمملوك لها وليس بمحرم عليها، وإنما المحرم بعض الذي يتغذى به العبد، وهو من الرزق الذي علم الله أنه يغتذى به. وقدر ذلك بخلاف ما أباحه وملكه، كما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «يجمع خلق أحدكم في بطن أمه / أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون ٨/٥٤٦ مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الملك، فيؤمر بأربع كلمات، فيقال: اكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح. قال: فوالذي نفسي بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتي ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»(١).

والرزق الحرام، مما قدره الله، وكتبته الملائكة، وهو مما دخل تحت مشيئة الله، وخلقه، وهو مع ذلك قد حرمه، ونهى عنه، فلفاعله من غضبه وذمه وعقوبته ما هو أهله، والله أعلم.

---

(١) سبق تخريجه ص٣١٩.

٨/٥٤٧ / **سئل الشيخ ـ رحمه الله ـ عن قول الشيخ عبد القادر: نازعت أقدار الحق بالحق للحق.**

فأجاب:

الحمد لله، جميع الحوادث كائنة بقضاء الله وقدره، وقد أمرنا الله سبحانه أن نزيل الشر بالخير بحسب الإمكان. ونزيل الكفر بالإيمان والبدعة بالسنة، والمعصية بالطاعة من أنفسنا ومن عندنا، فكل من كفر أو فسق أو عصى فعليه أن يتوب ، وإن كان ذلك بقدر الله، وعليه أن يأمر غيره بالمعروف ، وينهاه عن المنكر بحسب الإمكان، ويجاهد في سبيل الله، وإن كان ما يعمله من المنكر والكفر والفسوق والعصيان بقدر الله،ليس للإنسان أن يدع السعي فيما ينفعه الله به متكلاً على القدر، بل يفعل ما أمر الله ورسوله، كما روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال:«المؤمن القوي خير وأحب إلي الله من المؤمن الضعيف. وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجزن. وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا وكذا، ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان»[1].

٨/٥٤٨ فأمر النبي ﷺ أن يحرص على ما ينفعه، والذي ينفعه / يحتاج إلى منازعة شياطين الإنس والجن، ودفع ما قدر من الشر بما قدره الله من الخير. وعليه مع ذلك أن يستعين بالله فإنه لا حول ولا قوة إلا به. وأن يكون عمله خالصا لله ، فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه،وهذا حقيقة قولك:﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ**﴾ والذي قبله حقيقة: ﴿**وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ [الفاتحة:٥] فعليه أن يعبد الله بفعل المأمور وترك المحظور، وأن يكون مستعينًا بالله على ذلك، وفي عبادة الله وطاعته فيما أمر إزالة ما قدر من الشر بما قدر من الخير، ودفع ما يريده الشيطان، ويسعى فيه من الشر قبل أن يصل بما يدفعه الله به من الخير.

قال الله تعالى :﴿ **وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ** ﴾[البقرة:٢٥١] كما يدفع شر الكفار والفجار الذي في نفوسهم والذي سعوا فيه بالحق كإعداد القوة ورباط الخيل، وكالدعاء والصدقة الذين يدفعان البلاء كما جاء في الحديث: « إن الدعاء والبلاء ليلتقيان فيعتلجان بين السماء والأرض»[2] فالشر تارة يكون قد انعقد سببه وخيف فيدفع وصوله، فيدفع الكفار إذا قصدوا بلاد الإسلام، وتارة يكون قد وجد فيزال وتبدل السيئات

---

(١) سبق تخريجه ص ٣١١ .

(٢) الحاكم فى المستدرك ١ / ٤٩٢ وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وتابعه الذهبى وقال : « قلت : «زكريا مجمع على ضعفه » .

بالحسنات وكل هذا من باب دفع ما قدر من الشر بما قدر من الخير. وهذا واجب تارة، ومستحب تارة.

فالذي ذكره الشيخ ـ رحمه الله ـ هو الذي أمر الله به ورسوله.

٨/٥٤٩ / والمقصود من ذلك أن كثيرًا من أهل السلوك والإرادة يشهدون ربوبية الرب، وما قدره من الأمور التي ينهى عنها فيقفون عند شهود هذه الحقيقة الكونية، ويظنون أن هذا من باب الرضا بالقضاء والتسليم، وهذا جهل وضلال قد يؤدي إلى الكفر، والانسلاخ من الدين. فإن الله لم يأمرنا أن نرضى بما يقع من الكفر والفسوق والعصيان، بل أمرنا أن نكره ذلك وندفعه بحسب الإمكان، كما قال النبي ﷺ :«من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»(١).

والله تعالى قد قال: ﴿**وَلا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ**﴾[الزمر:٧] وقال :﴿**وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ [البقرة:٢٠٥] فكيف يأمرنا أن نرضى لأنفسنا مالا يرضاه لنا، وهو جعل ما يكون من الشر محنة لنا وابتلاءً كما قال تعالى : ﴿ **وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ** ﴾ [الفرقان: ٢٠]، وقال تعالى بعد أمره بالقتال: ﴿ **ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانتصر مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ** ﴾[محمد :٤]، وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: « والذي نفسي بيده، لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيرًا له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له»(٢).

٨/٥٥٠ فالمؤمن إذا كان صبورًا شكورًا ، يكون ما يقضي عليه من المصائب خيرًا / له، وإذا كان آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، مجاهدًا في سبيله، كان ما قدر له من كفر الكفار سبب للخير في حقه، وكذلك إذا دعاه الشيطان والهوى كان ذلك سببًا لما حصل له من الخير، فيكون ما يقدر من الشر إذا نازعه ودافعه، كما أمره الله ورسوله سببًا لما يحصل له من البر والتقوى وحصول الخير والثواب وارتفاع الدرجات.

فهذا وأمثاله مما يبين معنى هذا الكلام. والله أعلم.

---

(١) مسلم فى الإيمان (٤٩ / ٧٨) .

(٢) مسلم فى الزهد (٢٩٩٩ / ٦٤) .

٨/٥٥١ / **وسئل عن قول الخطيب بن نباتة : أبرأ من الحول والقوة إلا إليه، فأنكر بعض الناس عليه وقال: ما يصح ذلك إلا بحذف الاستثناء بأن تقول أبرأ من الحول والقوة إليه، فاستدل من نصر قول الخطيب بقوله تعالى :﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾**[الزخرف:٢٦، ٢٧] فهل أصاب المنكر أم لا ؟

فأجاب:

ما ذكر الخطيب صحيح باعتبار المعنى الذي قصده، وما ذكره الآخر من حذف الاستثناء له معنى آخر صحيح، فإنه إذا قال: برئت من الحول والقوة إليه كان المعنى برئت إليه من حولي وقوتي: أي من دعوى حولي وقوتي، كما يقال: برئت إلى فلان من الدين، ذكره ثعلب في فصيحه، والمعنى برئت إليه من هذا ومنه قوله تعالى:﴿**وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ . قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ**﴾[القصص :٦٢، ٦٣]، ومنه قول النبي ﷺ : «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»(١) وقول الأنصاري يوم أحد: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين.

٨/٥٥٢ / وهذا الصنيع يتضمن نفي الدين، المعنى أوصلته إليه، وفي غيره اعتذرت إليه، أو ألقيت إليه وضمن معنى ألقيت إليه : البراءة، كما يقال: ألقى إليه القول، ﴿**فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ . وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ**﴾[النحل:٨٦، ٨٧] ، و منه قوله تعالى: ﴿**وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ**﴾ [النساء:١٧١] فالتبري قول يلقي إلى المخاطب ، فعلى هذا يكون الجار والمجرور متعلقًا بالبراءة.

والخطيب لم يرد هذا المعنى، بل أراد أنه برىء من أن يلجئ ظهره إلا إلى الله، ويفوض أمره إلا إلى الله،ويتوجه في أمره إلا إلى الله، ويرغب في أمره إلا إلى الله. قال النبي ﷺ للبراء بن عازب:« إذا أويت إلى مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم قل: اللهم إني أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك »(٢) فمعنى قوله :وأبرأ من

---

(١) البخاري في المغازي (٤٣٣٩)، وفي الأحكام (٧١٨٩)، والنسائي في القضاء (٥٤٠٥)، وأحمد ٢/ ١٥١.

(٢) البخاري في الدعوات (٦٣١١، ٦٣١٣)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٠/ ٥٦، ٥٧) ، وأبو داود في الأدب (٥٠٤٦)، والترمذي في الدعوات (٣٣٩٤)، وأحمد ٤/ ٢٨٥، كلهم عن البراء بن عازب.

الحول والقوة إلا إليه: أبرأ من أن أثبت لغيره حولاً وقوة ألتجئ إليه لأجل ذلك. والمعنى لا أتوكل إلا عليه ولا أعتمد إلا عليه.

وهنا معنى ثالث: وهو أن يقال: أبرأ من الحول والقوة إلا به، أي أبرأ من أن أتبرأ وأعتقد وأدعى حولا أو قوة إلا به، فإنه لا حول ولا قوة إلا به، وهذا معنى صحيح، لكن الخطيب قصد المعنى الأوسط الذي يدل لفظه عليه ، فإنه من له حول وقوة يلجأ إليه ويستند إليه، فضمن معنى الحول والقوة معنى الالتجاء ، فصار التقدير أبرأ من الالتجاء إلا إليه، وعلى / هذا الحال فالجار والمجرور متعلق بمعنى الالتجاء الذي دل عليه لفظ الحول والقوة، ٨/٥٥٣
لا معنى أبرأ،ولما ظن المنكر على الخطيب أن الجار والمجرور متعلق بلفظ أبرأ، أنكر الاستثناء، ولو أراد الخطيب هذا لكان حذف حرف الاستثناء هو الواجب ، لكن لم يرده بل أراد مالا يصح إلا مع الاستثناء، والاستثناء مفرغ، فرغ ما قبل الاستثناء لما بعده، والمفرغ يكون من غير الموجب لفظًا أو معنى.

ولفظ البراءة وإن كان مثبتًا ففيه معنى السلب، فهو كقوله: ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ**﴾[المؤمنون: ٥، ٦].

فالحفظ لفظ مثبت لكن تضمن معنى ما سوى المذكور، فالتقدير: لا يكشفونها إلا على أزواجهم، وكذلك لفظ البراءة، وقول الخليل: ﴿ **إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي**﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، استثناء تام ذكر فيه المستثنى منه، لكنه يدل على أنه تبرأ من شيء لا من لا شيء، والمطابق له أن يقال: برئت من الحول والقوة إلى كل شيء إلا إليه.

لكن المستدل بالآية أخذ قدرًا مشتركًا،وهو التبري مما سوى الله،وهذا المعنى الذي قصده المستدل بالآية معنى صحيح باعتبار دلالته على التوحيد، وهو البراءة مما سوى الله، وقد ذكر الله هذا المعنى في مواضع؛كقوله تعالى: ﴿ **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا/ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ** ٨/٥٥٤
الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾[الممتحنة: ٤] وهذا يناسب مقصود الخطيب.

فإن مقصوده أن يتبرأ مما سوى الله ليس مقصوده أن يتبرأ إليه، لكن الخطيب قصد البراءة من الالتجاء إلا إليه، والالتجاء إليه داخل في عبادته، فهو بعض ما دل عليه قول إبراهيم. فإن الواجب أن يتبرؤوا من أن يعبدوا إلا الله ، أو يتوكلوا إلا عليه، وهذا تحقيق التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، لكن الإنسان قد يكون مقصوده إخلاص العبادة في مسألته ودعائه والتوكل عليه والالتجاء إليه، وهذا هو المعنى الذي قصده

الخطيب، وهو معنى صحيح يدل عليه لفظه بحقائق دلالات الألفاظ ، والمنكر قصد معنى صحيحًا، والمستدل قصد معنى صحيحًا، لكن الإنسان لا ينوي كثيرًا من نفي ما لا يعلم إلا من إثبات ما يعلم، والله سبحانه وتعالى أعلم .

آخر المجلد الثامن

obeikandl.com